الأمم المتحدة

# الجمعية العامة

الدورة السادسة والأربعون

الوثائق الرسمية

اللجنة الثانية
الجلسة ٥٢
المعقودة يوم الاربعاء
٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

FEB 27 1992

## محضر موجز للجلسة الثانية والخمسين

الرئيس : السيد بيرك (ايرلندا)

المحتويات

البند ٧٧ من جدول الاعمال : التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(ب) تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا (تابع)

(هـ) البيئة (تابع)

(ط) تنظيم المشاريع (تابع)

البند ٧٨ من جدول الاعمال : مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية (تابع)

البند ٧٩ من جدول الاعمال : حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة (تابع)

البند ٨٣ من جدول الاعمال : العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية (تابع)

المحتويات/٠٠

Distr. GENERAL
A/C.2/46/SR.52
29 January 1992
ARABIC
ORIGINAL: SPANISH

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيّلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها الى : Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza .

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تصويب مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

92-57693 (٩٢)ز٠١٨٣

../..

المحتويات (تابع)

البند ٨٤ من جدول الأعمال : المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالا الكوارث (تابع)

(ب) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية (تابع)

البند ٨٥ من جدول الأعمال : تقديم المساعدة الدولية من أجل الانتعاش الاقتصادي في أنغولا (تابع)

البند ٨٩ من جدول الأعمال : تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الإعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية (تابع)

البند ٩١ من جدول الأعمال : تقديم المساعدة الطارئة لتحقيق الانتعاش الاقتصادي والاجتماعي في ليبريا (تابع)

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٥

البند ٧٧ من جدول الاعمال : التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(ب) تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا (تابع)

مشروع القرار A/C.2/46/L.68 ، "تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا"

١ - السيد كوفور (غانا) : قام بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ بتقديم مشروع القرار A/C.2/46/L.68 .

(ط) تنظيم المشاريع (تابع)

مشروع القرار A/C.2/46/L.25 و Rev.1 ، "تنظيم المشاريع"

٢ - السيد دوغان (الولايات المتحدة الامريكية) : أشار إلى أن جمهورية كوريا قد أغفل ذكر اسمها في قائمة مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.25 . كما أشار إلى رغبة بيلاروس وغواتيمالا في الانضمام إلى مقدمي مشروع القرار ، مما يدل على وجود مناخ سائد يتسم بالحوار والتفاهم .

٣ - وأشار أيضا إلى وجود خطأين ثانويين في مشروع القرار A/C.2/46/L.25/Rev.1 : أولهما ادراج اسم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على سبيل الخطأ في قائمة مقدمي مشروع القرار ، وثانيهما حذف لفظتي "وكذلك التعاونيات" بعد عبارة "ولا سيما المشاريع الصغيرة والمتوسطة" الواردة قبل الشولة في السطر الثالث من الفقرة ١١ .

٤ - السيد شيالير (بيرو) : أوضح أنه في النص الاسباني لمشروع القرار A/C.2/46/L.25/Rev.1 المعنون "تنظيم المشاريع" ترجمت اللفظتان الانكليزيتان "formal" و "informal" الواردتان في الفقرة ٦ إلى اللفظتين "informales" و "formal" في حين استخدمت في الفقرة ٧ اللفظتان "estructurado" و "no estructurado" . وطلب من الأمانة العامة تصحيح هذا الخطأ الثانوي في الترجمة لكي تصبح الفقرة ٧ متمشية مع نص الفقرة ٦ .

البند ٧٨ من جدول الاعمال : مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية

مشروع القرار A/C.2/46/L.75 ، "مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية"

٥ - السيد كوفور (غانا) : قام بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين بتقديم مشروع القرار A/C.2/46/L.75 .

البند ٧٩ من جدول الاعمال : حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحاضرة والمقبلة (تابع)

مشروع القرار A/C.2/46/L.80 ، "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة"

٦ - السيد كوفور (غانا) : قام ، بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين بتقديم مشروع القرار ، وقال إنه ينبغي اضافة العبارة التالية في نهاية الفقرة ٦ : "وتطلب من الامين العام أن يضع ترتيبات ملائمة لعام ١٩٩٣ ؛" .

البند ٨٣ من جدول الاعمال : العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية (تابع)

مشروع القرار A/C.2/46/L.39 ، "العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية"

٧ - الرئيس : أعلن أن استراليا قد انضمت إلى قائمة مقدمي مشروع القرار .

البند ٨٤ من جدول الاعمال : المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في حالات الكوارث (تابع)

(ب) البرامج الخاصة للمساعدة الاقتصادية (تابع)

مشروع القرار A/C.2/46/L.44 ، "تقديم المساعدة لتعمير وتنمية جيبوتي"

٨ - السيد زياران (جمهورية ايران الاسلامية) : قال إن تركيا وجمهورية افريقيا الوسطى وغابون قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.44 وأن بعض التغييرات قد أدخلت على نصه . ففي الفقرة الاستهلالية الثامنة تنبغي الاستعاضة عن الرقم "٠٠٠ ٨٥" بالرقم "٠٠٠ ٩٥" . وفي الفقرة ٦ ، ينبغي أن تنص العبارة الاخيرة على ما يلي : "لكي يمكن للجمعية العامة أن تنظر في المسألة في دورتها السابعة والاربعين" . وطلب أن يعتمد مشروع القرار بدون تصويت .

٩ - السيد أجافون (توغو) : أعلن أن توغو قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.44 .

١٠ - الرئيس : أعلن انضمام جمهورية افريقيا الوسطى وغابون إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.44 .

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/46/L.44 ، بصيغته المعدلة شفويا ، بدون تصويت .

مشروع القرار A/C.2/46/L.45 ، "تقديم المساعدة الطارئة من أجل الاغاثة الانسانية والانعاش الاقتصادي والاجتماعي في الصومال"

١٢ - الرئيس : أعلن انضمام الصين وعمان إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.45 .

١٣ - السيد أجافون (توغو) : قال إن بلده انضم أيضا إلى مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.45 .

البند ٨٥ من جدول الاعمال : تقديم المساعدة الدولية من أجل الانتعاش الاقتصادي في أنغولا (تابع)

مشروع القرار A/C.2/46/L.49 ، "تقديم المساعدة الدولية من أجل الانعاش الاقتصادي في أنغولا"

١٤ - السيد زيارن (جمهورية ايران الاسلامية) : قدّم مشروع القرار A/C.2/46/L.49 وقال إن الارجنتين واسبانيا وبلجيكا وتركيا وسورينام وكوت ديفوار والنيجر قد انضمت إلى مقدميه . وطلب اعتماد مشروع القرار بدون تصويت .

١٥ - السيدة سيمون (فانواتو) : قالت إن فانواتو قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار .

١٦ - السيد كانتيني (ايطاليا) : قال إن ايطاليا قد انضمت أيضا إلى مقدمي مشروع القرار .

١٧ - السيد كورييه (أنغولا) : توجّه بالشكر إلى المجتمع الدولي ، ولا سيما لمقدمي مشروع القرار لما قدّموه من مساعدة إلى أنغولا . وقال إن حكومته ستعمل كل ما في وسعها من أجل تنشيط اقتصاد أنغولا . وأشار أيضا إلى انضمام المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية إلى مقدمي مشروع القرار .

١٨ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/46/L.49 بدون تصويت .

البند ٨٩ من جدول الاعمال : تنفيذ الالتزامات والسياسات المتفق عليها في الاعلان المتعلق بالتعاون الاقتصادي الدولي ، وبخاصة تنشيط النمو الاقتصادي والتنمية في البلدان النامية (تابع)

١٩ - السيد باراك (رومانيا) : قدّم مشروع القرار A/C.2/46/L.79 الذي وضع على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن مشروع القرار A/C.2/46/L.13 واقترح اعتماده بدون تصويت .

٣٠ - الرئيس : قال إن أمين اللجنة قد أبلغه بأن الموافقة على مشروع القرار لن تترتب عليها أي آثار مالية بالنسبة للميزانية البرنامجية .

٣١ - اعتمد مشروع القرار A/C.2/46/L.79 بدون تصويت .

٣٢ - الرئيس : قال إنه يفترض أن باعتماد مشروع القرار A/C.2/46/L.79 ، سيقوم مقدمو مشروع القرار A/C.2/46/L.13 بسحبه .

٣٣ - وقد تقرر ذلك .

البند ٩١ من جدول الأعمال : تقديم المساعدة الطارئة لتحقيق الانتعاش الاقتصادي والاجتماعي في ليبريا A/C.2/46/L.43

مشروع قرار بشأن تقديم المساعدة لتحقيق الانتعاش في ليبريا وتعميرها (A/C.2/46/L.43)

٣٤ - السيد زيباران (جمهورية ايران الاسلامية) : أعلن انضمام جامايكا إلى مقدمي مشروع القرار ، الذين وافقوا على ثلاثة تعديلات أدخلت عليه على أساس المشاورات غير الرسمية التي أجريت . ففي السطر الثالث من الفقرة الاستهلالية الاخيرة يستعاض عن "التسريح الفوري للمحاربين" بعبارة "وضع المحاربين في معسكرات ونزع أسلحتهم" ؛ وفي السطر الرابع من الفقرة ٣ ، تدرج لفظة "وأسرهم" بعد لفظة "المحاربين" ؛ وفي السطر الاول من الفقرة الفرعية (ب) من الفقرة ٥ ؛ يستعاض عن لفظة "حكومة" بلفظة "سلطات" . وأوصى باعتماد مشروع القرار A/C.2/46/L.43 بصيغته المنقحة شفويا .

٣٥ - اعتمد مشروع القرار .

٣٦ - السيد فرناندييس (ليبريا) : أعرب عن امتنانه العميق لمقدمي مشروع القرار الذي اعتمد منذ لحظات ، واللجنة لما أبدته من تضامن واضح مع الشعب الليبيري . فمنذ عام مضى ، كانت ليبريا واقعة بين براثن الفوضى وفي أعماق اليأس . وقد عاد اليها السلم والثقة بفضل تعاون المجتمع الدولي كما ظهر من خلال ممثليه في اللجنة الثانية . وسيتيح اعتماد مشروع القرار A/C.2/46/L.43 بتوافق الآراء ، وبخاصة الفقرة ٥ منه ، اجراء تقييم شامل للاحتياجات الواجب تلبيتها من أجل انتعاش ليبريا وتعميرها .

البند ٧٧ من جدول الاعمال : التنمية والتعاون الاقتصادي الدولي (تابع)

(هـ) البيئة (تابع)

النظر في تقرير الامين العام (A/46/615 و Corr.1 و Add.1)

٣٧ - السيد ناندان (وكيل الامين العام ، الممثل الخاص للامين العام لقانون البحار) : قدم تقرير الامين العام المعنون "صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحيّة في محيطات العالم وبحاره" (A/46/615 و Corr.1 و Add.1) الذي يكمل ويستكمل تقرير عام ١٩٨٩ بشأن الموضوع نفسه (A/45/663 و Corr.1) وقال إنه ينبغي قراءته بالاقتران مع التقرير السابق .

٣٨ - ويتضمن الجزء أولا من التقرير مقدمة ويشير الى أحكام الفقرة ٤ من القرار ٤٤/٢٢٥ التي تشكّل جزءا رئيسيا من قرار الجمعية العامة . وكما يُرى من الفقرة ٣ ، فإن الردود الواردة من الدول ، ومن المنظمات الدولية ، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية تشكّل أساسا لهذا التقرير . أما الجزء ثانيا ، فيتضمن مجملا لانشطة المنظمات الحكومية الدولية مثل قرار الاتحاد الاوروبي بحظر قيام سفن الاتحاد ذات الشباك العائمة التي يزيد طولها على كيلومترين ونصف بالصيد في مياه الاتحاد أو في أعالي البحار ، والسماح حتى ٣ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ باستثناء خاص ومحدود للغاية . كما يتضمن التقرير معلومات مقدمة من منظمات حكومية دولية أخرى مثل منظمة شمال غرب المحيط الاطلسي لمصائد الاسماك ، ومجلس منظمة شمال الاطلسي لحفظ سمك السلمون ، واللجنة الدولية للمحافظة على أسماك التون في المحيط الاطلسي ، ولجنة سمك التون المدارية الامريكية ، ولجنة حفظ الموارد الحيّة البحرية الانتاركتيكية ، ولجنة المصائد التابعة لمنظمة الامم المتحدة للاغذية والزراعة ، ولجنة مصائد الاسماك في المحيط الهندي ، ولجنة مصائد الاسماك في غربي منطقة وسط المحيط الاطلسي ، واللجنة الدائمة لجنوب المحيط الاطلسي ، ورؤساء حكومات الكمنولث ، ومحفل جنوب المحيط الهادئ ولجنة جنوب المحيط الهادئ (المؤتمر) .

٣٩ - ويتضمن الجزء ثالثا استعراضا للتطورات حسب المناطق . وتتناول الفقرات من ٣٣ الى ٣٨ المحيط الاطلسي وكذلك الفقرات من ٤ الى ١١ من الإضافة . وتتضمن الفقرات من ٣٩ الى ٣٣ والفقرات من ١٢ الى ٢١ من الإضافة معلومات بشأن المحيط الهندي . وتتناول الفقرات من ٣٤ الى ٣٩ والفقرة ٢٢ من الاضافة منطقة جنوب المحيط الهادئ . وتنبغي الملاحظة بأن اتفاقية ويلنغتون لحظر صيد السمك بالشباك العائمة الطويلة في جنوب المحيط الهادئ ، التي اعتمدت في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ ، قد دخلت حيّز النفاذ في ١٧ أيار/مايو ١٩٩١ . وقد وقّعت الولايات المتحدة على البروتوكول الاول الذي كان مفتوحا للدول الواقعة خارج منطقة الاتفاقية ، حسبما جاء في الإضافة ،

(السيد ناندان)

ووقّعت شيلي وكندا على البروتوكول الثاني . وتشير الفقرات من ٤٠ الى ١٢٠ الى شمال المحيط الهادئ . وقد استرعى انتباه اللجنة الى الاستعراض العلمي لصيد السمك بالشباك العائمة في مصائد أعالي البحار في شمال المحيط الهادئ ، الذي أجري في حزيران/يونيه ١٩٩١ في سيدني ، كولومبيا البريطانية ، كندا ، واستعرض العلماء من اليابان ، والولايات المتحدة ، وكندا ، وجمهورية كوريا ، وتايوان الإقليم الصيني البيانات التي تم الحصول على معظمها من برنامج للمراقبة العلمية لانشطة الصيد اليابانية للحبار بالشباك البحرية العائمة . ونظر الاجتماع أيضا في أثر الصيد بالشباك العائمة الكبيرة على أربعة أنواع من الحيوانات البحرية : الثدييات البحرية ، والسلمون والحبّار ، والاسماك غير السلمونية والسلاحف ، والطيور البحرية . ولاغراض التقرير ، لم تستخلص سوى الاجزاء التي تعالج حالة وتأثير الارصدة/الانواع البحرية ، والفجوات في المعلومات .

٣٠ - وترد الاستنتاجات في الفقرات من ٥٠ الى ١٢٠ ، ويتضمن الجزء رابعا الذي يبدأ بالفقرة ١٢١ ملخصا لتعليقات الدول على الاستعراض العلمي السالف الذكر . وتلخيصا لذلك ، قال إنه من الواضح أن هناك تأييدا واسع النطاق لقرار الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ ، إذ قامت بالفعل دول كثيرة بحظر أو تنظيم الصيد بالشباك العائمة ، ويبدو أن هناك اتجاها متزايدا نحو قبول الكيلومترين ونصف باعتباره الطول المسموح به للشباك العائمة ، وهو معيار يجري تطبيقه على أنشطة الصيد بالشباك العائمة في المياه الواقعة تحت الولاية القضائية الوطنية وفي أعالي البحار ، نظرا لان طريقة الصيد هذه تعتبر غير مقبولة في أي من المنطقتين على حد سواء .

٣١ - السيد أوبراين (نيوزيلندا) : قال إن المجتمع الدولي بدأ يعي منذ سنتين ضرورة وضع نهاية لصيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة ، الذي يعتبر ممارسة ضارة جدا بالموارد البحرية . وقد أدركت نيوزيلندا هذا الخطر منذ عام ١٩٨١ عندما بدأت تتعقب سفن الصيد التي تستخدم الشباك العائمة في منطقتها الاقتصادية الخالصة . وقد كشفت هذه العملية عن أن الصيد العرضي للانواع غير المستهدفة مثل الثدييات البحرية قد زاد عن الحد المقبول ؛ ولذلك تقرر حظر استخدام الشباك العائمة في المنطقة الاقتصادية الخالصة .

٣٢ - ومع ذلك ، عاودت سفن الصيد بالشباك العائمة الظهور في موانئ نيوزيلندا بعد عام ١٩٨٤ ، ورغم أن سلطات نيوزيلندا تمكنت من الحد من صيد السمك بالشباك العائمة

(السيد أوبراين ، نيوزيلندا)

في جنوب المحيط الهادئ ، فقد كانت هناك عمليات تجارية واسعة النطاق تجرى في أعالي البحار لم يتم اكتشافها إلا في عام ١٩٨٨ . ففي ذروة موسم صيد السمك في الفترة ١٩٨٨-١٩٨٩ ، كانت سفن الصيد في البحار العميقة التابعة لدول أخرى ترمي كل ليلة شباكا عائمة يتراوح طولها بين ٤,٥ و ١٠ كيلومترات . وقد انزعجت حكومات المنطقة من احتمال تعرّض أرصدة سمك التون في جنوب المحيط الهادئ للخطر بسبب هذه الانشطة ، إذ أن هذه الارصدة تمثل ٤٥ في المائة من نتاج سوق التون العالمية السنوية .

٣٣ - وفي عام ١٩٨٩ ، كان لدى محفل جنوب المحيط الهادئ بالفعل معلومات تكفي لمعارضة ممارسة صيد السمك بالشباك العائمة ، غير التمييزية وغير المسؤولة والمدمرة معارضة شديدة ، وطلب في إعلان تاراوا الذي أصدره في ١١ تموز/يوليه ١٩٨٩ وضع حد للصيد بالشباك العائمة في جنوب المحيط الهادئ ، باعتباره خطوة أولى تجاه فرض حظر عام على نطاق العالم . وبعد ذلك بفترة وجيزة ، استضافت نيوزيلندا مفاوضات توّجت في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ باعتماد اتفاقية حظر صيد السمك بالشباك العائمة الطويلة في جنوب المحيط الهادئ ، وهي الاتفاقية المعروفة أيضا باسم اتفاقية ويلنغتون التي دخلت حيّز النفاذ في أيار/مايو ١٩٩١ .

٣٤ - وبالنظر الى معارضة صيد السمك بالشباك العائمة معارضة متكررة وبالإجماع في الاجتماعات الإقليمية ، قامت نيوزيلندا بحظر أي صيد للسمك بالشباك العائمة في منطقتها الاقتصادية الخالصة واتخذت عدة تدابير للرقابة وسنّت قانونا وطنيا مطابقا لاحكام اتفاقية ويلنغتون . ولحسن الحظ ، انتهى بالفعل صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة في جنوب المحيط الهادئ وفقا لاحكام قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ ، نتيجة للجهود التي بذلتها بلدان المنطقة . إلا أن الممارسة لا تزال مستمرة في مناطق أخرى ، مما يعرّض للخطر الانواع النادرة أو المعرّضة لخطر الانقراض وكذلك سلامة الملاحة .

٣٥ - وقال إن أحد مصادر القلق الرئيسية بالنسبة لنيوزيلندا يتمثل في الطابع غير الانتقائي لهذه الطريقة المتبعة في صيد السمك والصيد العرضي للانواع المشمولة باتفاقية التجارة الدولية في أنواع الحيوان والنبات البرية المعرّضة لخطر الانقراض . وقد أكدت وفود أخرى ، حرّكتها مصالح انانية ، على انه من الممكن القضاء على معظم الجوانب غير المستصوبة في هذه الممارسة من خلال إجراء تعديلات تقنية . وفي الواقع ، لم يتسن تقديم دليل مقنع بأنه من الممكن تقليص الصيد العرضي دون التاثير

(السيد أوبراين ، نيوزيلندا)

الى حد كبير على صيد الاسماك المستهدفة . وبالتالي لم يكن هناك أي بديل لإلغاء هذه الممارسة إلغاء تاما .

٣٦ - وستقوم الجمعية العامة قريبا بالنظر في البند ٧٧ (هـ ) من جدول الاعمال آخذة بعين الاعتبار الالتزام الضمني بالمشاركة في مؤتمر الامم المتحدة المعني بالبيئة والتنمية الذي سيعقد في ريو دي جانيرو في عام ١٩٩٢ . ولذلك من الضروري أن تقوم جميع البلدان التي أقرت بالفعل بتوافق الآراء القرار ٤٤/٢٢٥ المؤرخ في ٢٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٩ ، بإعادة تأكيد معارضتها لتلك الممارسة ، التي تمثل تهديدا للبيئة البحرية وللتنمية القابلة للإدامة .

٣٧ - وقد كلفت الجمعية العامة في قرارها ٤٤/٢٢٥ بتحديد جدول زمني لتنفيذ الإجراء اللازم لمواجهة التهديد الذي يمثله صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة . وقد أكدت الجمعية العامة من جديد في قرارها ٤٥/١٩٧ على الحاجة الى اتخاذ اجراء من هذا القبيل . ووفقا لاحكام الفقرة ٣ من القرار ٤٤/٢٢٥ ، استعرض المجتمع الدولي أفضل البيانات العلمية المتاحة بشأن أثر الصيد بالشباك البحرية العائمة . ورغم وجود فجوات في البيانات ، لا سيما في منطقة جنوب المحيط الهادئ حيث لم تقم بعض البلدان المهتمة بالامر بتقاسم المعلومات المتعلقة بأنشطتها في مجال صيد السمك بهذا النوع من الشباك ، فإن البيانات المجمعة منذ عام ١٩٨٩ أظهرت بوضوح وعلى نحو لا لبس فيه الآثار الضارة الواسعة النطاق المترتبة على هذه الممارسة بالنسبة للانواع المستهدفة وغير المستهدفة على حد سواء . وقد أسفرت اتفاقات الرصد التي وضعتها بلدان شمال المحيط الهادئ عن بيانات أبرزت الطابع المدمر لصيد السمك بالشباك العائمة . ويتمثل الإجراء الوحيد ، الذي حُدد على انه الإجراء الكفيل بمنع هذه الآثار الضارة ، في فرض حظر كامل على استعمال هذا النوع من الشباك .

٣٨ - ومن دواعي سرور نيوزيلندا أن تلاحظ أن البلدان المشتركة في صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة في جنوب المحيط الهادئ قد تعهدت بالالتزام تماما بنداء الجمعية العامة بوقف نشاط صيد السمك بالشباك العائمة في المنطقة . ومع ذلك ، لا تزال نيوزيلندا مهتمة بضمان استمرار احترام تلك البلدان لرغبات البلدان الواقعة في جنوب المحيط الهادئ في هذا الصدد . كما تحث نيوزيلندا جميع البلدان المؤهلة لان تصبح أطرافا في اتفاقية ويلنغتون أو بروتوكوليها على أن تفعل ذلك .

(السيد أوبراين ، نيوزيلندا)

٣٩ - وقال إن عددا من التدابير المحددة في قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ و ٤٥/١٩٧ لم ينفذ بالكامل . وترى نيوزيلندا أن تنفيذ الوقف المؤقت المطلوب في الفقرة ٤ (أ) من القرار ٤٤/٢٢٥ يعد ذا أهمية حاسمة . وينبغي فرض هذا الوقف المؤقت على جميع محيطات العالم وبحاره في عام ١٩٩٢ . وقد ظهر بوضوح أن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة تترتب عليه مجموعة من الآثار الضارة التي تهدد البيئة البحرية والرفاه الاقتصادي للمهتمين بالموارد البحرية ، مثل سكان بلدان جنوب المحيط الهادئ التي كثيرا ما تكون بلدانا جزرية تعتمد على الموارد البحرية . ويجب أن تكون مهمة اللجنة الثانية هي اعتماد قرار تعيد فيه الدول تأكيد التزامها بتنفيذ وقف مؤقت كامل لكافة أنشطة صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة في أرجاء العالم . وقد كانت نيوزيلندا من ضمن مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.7/Rev.1 المتعلق بصيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد البحرية الحيّة في محيطات العالم وبحاره ، وهو من أهم مشاريع القرارات المعروضة على اللجنة . ولذلك ، فإنه يحث على اعتماده على وجه السرعة .

٤٠ - وقد أعلنت مؤخرا إحدى البلدان التي تقوم بعمليات كبيرة لصيد السمك بالشباك العائمة انها ستتوقف عن استعمال هذه الطريقة في صيد السمك بحلول نهاية عام ١٩٩٢ . وهذا النبأ مشجع للغاية ، وسيؤدي الى حد كبير الى تيسير الجهود الدولية المبذولة من أجل ضمان القضاء تماما على هذه الممارسة . كما أعلنت بلدان أخرى قرارها بوقف صيد السمك بالشباك العائمة . ومن المأمول فيه أن يؤدي المثل الذي تضربه تلك البلدان الى تشجيع بلدان أخرى على ترك هذه الممارسة .

٤١ - السيد ميرهالو (ولايات ميكرونيزيا الموحدة) : تكلم بالنيابة عن بلدان محفل جنوب المحيط الهادئ ، فقال إن تلك البلدان كانت قد قدمت تقريرا الى الأمين العام بشأن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة في جنوب المحيط الهادئ ، تؤكد فيه من جديد القلق المعرب عنه في تقارير الأمين العام بشأن الموضوع ، وتؤكد فيه على ضرورة اتخاذ إجراء مبكّر وحاسم لمنع التأثير الضار لهذه الطريقة المتبعة في صيد السمك .

٤٢ - وقال إن صيد السمك بالشباك العائمة الكبيرة هو شكل غير تمييزي من أشكال صيد السمك ، يمكن أن يدمر أرصدة السمك الثمينة وكذلك أنواع الأسماك غير المستهدفة والثدييات والطيور البحرية بما في ذلك الأنواع المعرضة لخطر الانقراض . كما أن الشباك العائمة الطويلة تشكل تهديدا للملاحة . وتؤكد الأدلة التي تم جمعها حتى الآن

(السيد ميرهالو ، ولايات
ميكرونيزيا الموحدة)

بشأن الآثار المترتبة على هذه الممارسة الرأي القائل بأن استمرار عمليات صيد السمك بالشباك العائمة لا يتفق مع الاستخدام المستمر للموارد البحرية .

٤٣ - وقال إن توقعات التنمية في كثير من البلدان ، بما في ذلك البلدان الواقعة في منطقة جنوب المحيط الهادئ والبحر الكاريبي والمحيط الهندي تعتمد ، بل إنها في بعض الحالات تعتمد تماما على الإدارة والحفظ الفعالين لموارد مصائد الأسماك . ويمكن أن يؤثر صيد السمك بالشباك العائمة تأثيرا ضارا على مصائد الأسماك في المياه الواقعة تحت الولاية القضائية الوطنية لتلك البلدان . واستجابة لما أبدته بلدان جنوب المحيط الهادئ من قلق إزاء التهديدات التي تتعرض لها البيئة البحرية ، أصدر محفل جنوب المحيط الهادئ إعلان تاراوا في عام ١٩٨٩ الذي دعا إلى فرض حظر على صيد السمك بالشباك العائمة في المنطقة . وفي السنة ذاتها ، اجتمعت بلدان جنوب المحيط الهادئ في ويلنغتون ، نيوزيلندا ، حيث اعتمدت اتفاقية لحظر صيد السمك بالشباك العائمة الطويلة في جنوب المحيط الهادئ . وحتى الآن ، وقعت ١٦ بلدا من بلدان جنوب المحيط الهادئ على اتفاقية ويلنغتون ، ووقعت ثلاثة بلدان من خارج المنطقة على البروتوكولين المتصلين بها . ودخلت الاتفاقية حيز النفاذ في ١٧ أيار/مايو ١٩٩١ . ومنذ عام ١٩٨٩ ، دأبت بلدان محفل جنوب المحيط الهادئ على الاعراب عن قلقها فيما يتعلق بمشكلة صيد السمك بالشباك العائمة ، وحثت بشدة جميع البلدان المؤهلة على الامتثال لأحكام اتفاقية ويلنغتون في أقرب فرصة ممكنة .

٤٤ - ورحبت بلدان محفل جنوب المحيط الهادئ بتوقف بلدان كثيرة عن صيد السمك بالشباك العائمة في المنطقة . كما رحبت بإعلان اليابان بانها ستوقف عمليات صيد السمك بالشباك العائمة في المحيط الهادئ سنة قبل الجدول الزمني المحدد في قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ . كما رحبت بقرار سلطات تايوان بانها ستتقيد بالشروط الاساسية الواردة في القرار بالنسبة لجنوب المحيط الهادئ .

٤٥ - ورغم اتخاذ بعض الخطوات الهامة في السنتين الماضيتين من أجل القضاء على صيد السمك بالشباك العائمة ، فلايزال هناك الكثير الذي يجب عمله على الصعيد الدولي . ويسعد بلدان جنوب المحيط الهادئ أن ممارسة صيد السمك بالشباك العائمة قد انتهت في منطقتهم ، ولكنهم لم ينسوا أن تلك الوسيلة لا تزال تستخدم في أماكن أخرى

(السيد ميرهالو ، ولايات ميكرونيزيا الموحدة)

الامر الذي تترتب عليه آثار ضارة بالنسبة للبيئة البحرية . وتشعر بلدان جنوب المحيط الهادئ بالقلق لان تخفيض الصيد بالشباك العائمة في منطقة واحدة قد يؤدي إلى زيادته في مناطق أخرى . وقد قدم قرارا الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ و ٤٥/١٩٧ جدولا زمنيا واضحا لوقف عمليات الصيد بالشباك العائمة . ويأمل أعضاء محفل جنوب المحيط الهادئ في أن تعتمد الجمعية العامة في دورتها الحالية قرارا يستند إلى هذين القرارين المتخذين من قبل بشأن الموضوع ، ويكفل انهاء هذا النوع من صيد السمك في عام ١٩٩٢ .

٤٦ - السيد بابينفتون (استراليا) : قال إنه يعتقد أن الجهود المبذولة لاثبات أن صيد السمك بالشباك العائمة ليست له آثار بيئية ضارة قد باءت بالفشل . فعلى عكس ذلك ، يبدو أن هناك أدلة كافية تبين أن هذه الطريقة المتبعة في صيد السمك تشكل ممارسة غير تمييزية وضارة ينبغي حظرها والاستعاضة عنها بطرق تتسم بالمسؤولية . وبالنظر إلى تزايد الضغط على الموارد السمكية في العالم ، فإنه من الواجب أن تفي ممارسات صيد السمك في المستقبل بمبادئ التنمية القابلة للإدامة ايكولوجيا . والصيد بالشباك العائمة لا يفي بتلك المبادئ .

٤٧ - وقد أوصت الجمعية العامة في قرارها ٤٤/٢٢٥ بشأن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة بوقف هذا النوع من الصيد بحلول ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٢ ما لم يتبين أنه ليست له آثار ضارة على البيئة البحرية . وحيث أن الادلة التي تم جمعها حتى الآن أظهرت ما لصيد السمك بالشباك العائمة من آثار مدمرة بالنسبة للبيئة ، فإنه ينبغي إعلان الوقف المؤقت المقترح في القرار ٤٤/٢٢٥ .

٤٨ - وقال إن استراليا شعرت بالقلق في أواخر الثمانينات على وجه الخصوص إزاء الآثار المحتملة المترتبة على صيد السمك بالشباك العائمة بالنسبة للبيئة البحرية بعد أن حدث توسع مفاجئ في استخدام هذا النوع من الصيد في مياه جنوب المحيط الهادئ . وفي عام ١٩٨٩ ، اعتمدت استراليا وسائر بلدان جنوب المحيط الهادئ إعلان تاراوا ، الذي دعا إلى فرض حظر على صيد السمك بالشباك العائمة في المنطقة . وفي أواخر تلك السنة ، اعتمدت اتفاقية ويلنغتون التي حظرت صيد السمك بالشباك العائمة الطويلة في جنوب المحيط الهادئ . وقد وقعت ١٦ بلدا ، بما فيها استراليا ، على تلك الاتفاقية . ووقعت الولايات المتحدة على البروتوكول الاول للاتفاقية ، بينما وقعت

(السيد بابينغتون ، استراليا)

شيلي وكندا على البروتوكول الثاني . ودخلت اتفاقية ويلنغتون حيز النفاذ في ١٧ أيار/مايو ١٩٩١ .

٤٩ - وكانت استراليا تشعر بالقلق لأن احتمال وقف صيد السمك بالشباك العائمة في جنوب المحيط الهادئ وزيادة الضغط من أجل القضاء على هذا النوع من الصيد في شمال المحيط الهادئ يمكن أن يدفع أساطيل الصيد بالشباك العائمة إلى الانتقال إلى محيطات أخرى ، لاسيما المحيطات التي ليس لديها أطر مؤسسية اقليمية وافية للتصدي لتلك الممارسة . واستراليا تشعر بقلق خاص إزاء احتمال استمرار نشاط صيد السمك بالشباك العائمة في المحيط الهندي . وكانت بلدان تلك المنطقة قد أعربت بوضوح عن معارضتها لهذه الطريقة في صيد السمك . ومع ذلك ، لا تزال هذه الطريقة تستخدم جزئيا على نطاق واسع في المحيط الهندي من جانب السفن التي نقلت أنشطتها من محيطات أخرى . وتشعر استراليا بالقلق لأن صيد السمك بالشباك العائمة أدى إلى انخفاض أرصدة تون البكورة وسمك التون الأزرق الزعنفة في المحيط الهندي مثلما حدث في جنوب المحيط الهادئ .

٥٠ - ورغم أن كثيرا من طرق صيد السمك تمثل مشاكل متعلقة بالصيد العرضي ، فإن الصيد بالشباك العائمة يشتمل على معدلات مرتفعة من الصيد العرضي لأنواع معرضة لخطر الانقراض مثل الحيتانيات والسلاحف البحرية . وهذه الأنواع أقل قدرة من الأنواع المستهدفة على تحمل عمليات الانتقال الناجمة عن الصيد بالشباك العائمة . واستمرار صيد السمك بالشباك العائمة في ظل هذه الظروف إنما يتعارض مع مبادئ التنمية القابلة للإدامة ايكولوجيا ، خاصة وأنه من الممكن أن تحدث أضرار غير قابلة للاصلاح قبل أن يتسنى إجراء أي تقييم علمي لها . وترى استراليا أنه لا توجد أي فرص للقيام بنجاح بتقليص الآثار الضارة المترتبة على الصيد التجاري للسمك بالشباك العائمة عن طريق تعديل معدات صيد الأسماك أو عمليات صيدها . وهي مقتنعة بأن هناك طرقا أنسب لصيد السمك تتسم بقدر أكبر من الانتقائية ، وتنتج نوعيات أفضل ، وكميات صيد أفضل من حيث القيمة ، وتوفر أساسا لانتاج قابل للاستمرار من موارد مصائد الأسماك في أعالي البحار وفي المناطق الاقتصادية الخالصة على حد سواء . وترى أنه ينبغي بذل كل جهد ممكن لتطوير تكنولوجيات صيد السمك المقبولة بيئيا ، وإنهاء اتباع ممارسات صيد السمك التي تؤثر تأثيرا ضارا كبيرا على البيئة البحرية .

٥١ - وترحب استراليا بالمبادرات الأخيرة التي اتخذتها دول كثيرة لدراسة الخيارات المتعلقة بإنشاء أطر قانونية ومؤسسية في المستقبل تستهدف تحديد معايير دولية دنيا

(السيد بابينفتون ، استراليا)

للقيام بعمليات صيد السمك في أعالي البحار . وأحد أركان تلك المبادئ ينبغي أن يتمثل في التزام مقدم من جميع الدول بوقف استخدام تقنيات الصيد غير التمييزية ، لاسيما الصيد بالشباك العائمة ، وزيادة الجهود الرامية إلى منع الافراط في استغلال موارد مصائد الأسماك في أعالي البحار . وتوجد حاليا أدلة كافية تثبت أن هناك ما يكفي لتبرير المخاوف المعرب عنها في قرار الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ من أجل فرض الوقف المؤقت المطلوب في هذا القرار . وترحب استراليا بإعلان اليابان بانها ستضع بحلول ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢ نهاية لصيد السمك بالشباك العائمة الكبيرة .

٥٢ - السيد كينغ (ترينيداد وتوباغو) : قال إنه على الرغم من أن المجتمع الدولي لم يشرع في طرق مسألة صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة وأثره على الموارد الحية في محيطات العالم وبحاره الا في عام ١٩٨٩ ، فإنه كان يدرك منذ فترة طويلة الحاجة إلى اتخاذ إجراء بشأن مسألة أوسع نطاقا ألا وهي مسألة حفظ الموارد الحية في أعالي البحار . وخلال مؤتمر الامم المتحدة الثالث لقانون البحار الذي اشترك فيه المجتمع الدولي برمته تقريبا ، تم النظر في هذه المسألة بالاقتران مع موضوع أعالي البحار . وترد الاتفاقات التي تم التوصل إليها في المؤتمر في الجزء السابع من اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار . والاتفاقية التي لم تدخل بعد حيز النفاذ ، تشكل إعلانا لمبادئ القانون العرفي الدولي فيما يتعلق بأعالي البحار . فالمواد من ١١٦ إلى ١٢٠ منها تتضمن القواعد الاساسية لحفظ وإدارة الموارد الحية لأعالي البحار ، وهي من أهم الموارد المتجددة في مجال مفتوح لجميع الدول . ومن ثم فإن الاتفاقية توفر الإطار القانوني الذي يجب أن يتخذ فيه إجراء جماعي لضمان الإدارة المستمرة للموارد البحرية الحية لأعالي البحار ، التي تعد أمانة في الأعناق لمصلحة الأجيال الحاضرة والمقبلة .

٥٣ - ولذلك كان من المناسب أن تعتمد الجمعية العامة القرار ٤٤/٢٢٥ بشأن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة . وقد وضع هذا القرار إطارا زمنيا محددا يتم في نطاقه التصدي للعواقب السلبية المترتبة على اتباع هذه الطريقة في صيد السمك . وحظيت المسألة بالاهتمام الواجب داخل المجتمع الدولي . فعلى سبيل المثال ، أعرب رؤساء حكومات الكومنولث في اجتماعهم الاخير المعقود في هراري في تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ عن قلقهم إزاء استمرار صيد السمك بالشباك العائمة الكبيرة والخطر الذي يمثله بالنسبة للبيئة البحرية ، وحثوا جميع البلدان على الامتثال

(السيد كينغ ، ترينيداد وتوباغو)

لقراري الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ و ٤٥/١٩٧ ، ورحبوا بحظر صيد السمك بالشباك العائمة الطويلة في جنوب المحيط الهادئ .

٥٤ - وقال إن لدى المجتمع الدولي دراسات علمية كافية تبين ما لصيد السمك بالشباك العائمة من أثر سلبي على الأنواع المستهدفة وغير المستهدفة . ويرى وفده أن الأثر الضار لطريقة الصيد هذه على المواد البحرية قد تم اثباته على نحو واف . ولذلك فإنه يحث على تنفيذ القرار ٤٤/٢٢٥ ، لاسيما الفقرة ٤ (أ) والفقرة ٤ (ج) منه تنفيذا تاما . وينبغي أن توجه أية تدابير تتخذها الجمعية العامة في دورتها الحالية إلى الإدارة المستمرة للموارد البحرية الحية لأعالي البحار وكذلك إلى الحفاظ على التنوع البيولوجي . وأعرب عن ترحيب وفده بالقرارات التي اتخذها مؤخرا اليابان والاتحاد الاقتصادي الأوروبي لوقف صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة . وينبغي مواصلة اعتماد قرارات بشأن حفظ وإدارة الموارد البحرية الحية بدون تصويت ، قرارات تعكس الاتفاق التام للإرادة السياسية لجميع البلدان على حظر صيد السمك بالشباك العائمة .

٥٥ - السيدة بيزيريدي (كندا) : قالت إنه في حزيران/يونيه ١٩٩١ ، استضاف بلدها في سيدني ، كولومبيا البريطانية ، استعراضا علميا لأفضل المعلومات المتاحة بشأن أثر صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة على الموارد الحية في شمال المحيط الهادئ . وقد عقد الاجتماع وفقا لقراري الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ و ٤٥/١٩٧ . وقام علماء من تايوان الاقليم الصيني ، وجمهورية كوريا ، وكندا ، والولايات المتحدة ، واليابان بتحليل أثر صيد السمك بالشباك العائمة على الصيد العرضي .

٥٦ - ورغم أن نتائج هذا الاستعراض لم تكن حاسمة دائما فإنها كانت مثيرة للقلق . فعلى سبيل المثال ، كشف برنامج مراقبة صيد الحبار بالشباك العائمة عن حدوث صيد عرضي لكثير من الأنواع ، ففي بعض الحالات ، وقع في الشباك بعض الأنواع المهددة أو المعرضة لخطر الانقراض من الحيتان والطيور والسلاحف البحرية . علاوة على ذلك ، أخذت أعداد الدرفيل الحوتي المستقيم الشمالي والدرفيل الباسفيكي الأبيض الجانب في الانخفاض نتيجة للصيد بالشباك العائمة .

(السيدة بيزيريدي ، كندا)

٥٧ - ويقدر أن ما يزيد على ٠٠٠ ١٤٠ من أسماك السلمون قد تم اصطياده في شمال المحيط الهادئ في عام ١٩٩٠ . ويقول البعض إن الأغلبية كانت من أصل آسيوي وأن حجم الصيد لم يكن كبيرا نسبيا . وأشاروا أيضا الى أن كثيرا من الانواع البحرية الاخرى التي وقعت في الشباك لم تكن معرضة لخطر من المصائد . ورغم أن هذه النقاط قد تكون صحيحة ، فإنها لا تخفف من وقع الحقيقة بأن الصيد بالشباك العائمة الكبيرة يشكل اهدارا كبيرا للموارد البحرية . ففي شمال المحيط الهادئ مثلا ، لا توفر الأرصدة "الضائعة" مصدرا تجاريا للرزق فحسب ، ولكنها تشكل أيضا غذاء الكفاف للمجتمعات المحلية الساحلية ، بما في ذلك السكان الاصليون . وكندا تعترض على أي ممارسة من شأنها أن تدمر بلا ضرورة الانواع البحرية الاخرى مثل الحيتانيات ، والطيور ، وعجل البحر والسلاحف البحرية ، وبعضها معرض بالفعل لخطر الانقراض نتيجة لسائر الانشطة التي يقوم بها الإنسان في المناطق الساحلية وفي أعالي البحار . كما أن الشباك العائمة تشكل خطرا على الملاحة .

٥٨ - وقالت إن كندا كانت من أول البلدان التي وقعت على البروتوكول الثاني لاتفاقية ويلنغتون في أيلول/سبتمبر الماضي ، مبينة بذلك التزامها بالعمل على انهاء صيد السمك بالشباك العائمة في جميع المياه ، وليس فقط في المياه القريبة من أراضيها . وقد اشترك وفدها في تقديم مشروع القرار A/C.2/46/L.7/Rev.1 بشأن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة ، الذي دعا جميع أعضاء المجتمع الدولي إلى خفض هذا النوع من الصيد حتى يتم فرض وقف مؤقت عليه في نهاية عام ١٩٩٢ ، وإلى اتخاذ تدابير تستهدف تجنب انتشار تلك الممارسة في مناطق أخرى . ويتضمن مشروع القرار حلولا وسطا حذرة . وترى كندا أن فرض وقف مؤقت عالمي اعتبارا من ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ هو تدبير ذو أهمية حاسمة من شأنه أن ينهض بالإدارة والحفظ المستمرين للموارد البحرية في أعالي البحار .

٥٩ - السيد سيزاكي (اليابان) : قال إن تعليقات وفده على تقرير الأمين العام (A/46/615) تعتبر ذات طابع تقني وترد في وثيقة متاحة لأعضاء اللجنة .

٦٠ - وأشار إلى أنه عندما بدأت الجمعية العامة دراستها لهذا البند منذ سنتين أوضح وفده أن بعض الجهود المنتظمة قد بذلت لجمع البيانات اللازمة لتحليل الاثر البيئي لصيد السمك بالشباك العائمة . كما تساءل وفده عما إذا كان باستطاعة

(السيد سيزاكي ، اليابان)

الجمعية العامة أن تتصدى على نحو مناسب لتلك المسألة التقنية بالنظر إلى أنها هيئة عالمية ليس لديها أي خبرة خاصة . وأضاف أن اليابان قد نفذت مع ذلك أحكام القرار ٤٤/٢٢٥ بإخلاص ، وقامت بتعزيز تدابيرها التنظيمية ، وبالتعاون مع الولايات المتحدة وكندا في جمع بيانات احصائية بشأن عمليات صيد السمك بالشباك العائمة في شمال المحيط الهادئ .

٦١ - وقال إنه استنادا إلى البيانات المجمعة ، عقد اجتماع لإجراء استعراض علمي في حزيران/يونيه ١٩٩١ في سيدني ، واعتمد تقريره بالاجماع . واستخدمت تلك البيانات التي تم تجميعها بشأن سفن الصيد اليابانية لإعداد تحليل احصائي لصيد السمك بالشباك العائمة ، وهي تشكل أساسا لتقرير الامين العام . إلا أن هناك انقساما في الآراء بشأن تفسير التحليل العلمي مما أدى إلى تقديم مشروعي قرارين . واستجابة لنداءات مقدمي القرارين لبذل كل جهد ممكن للاتفاق على قرار واحد ، أجرت اليابان والولايات المتحدة مشاورات وتمكنتا من تقديم نص من هذا القبيل . وبموجب أحكامه ، ستعكف اليابان على صيد السمك بالشباك العائمة الكبيرة إلى درجة محدودة في شمال المحيط الهادئ لمدة موسم آخر لصيد السمك ثم ستفرض وقفا مؤقتا كاملا عليه اعتبارا من ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٢ . وقال إن حكومته قد طرحت جانبا مسألة تفسير التحليل العلمي ، وقررت اعتماد الاتفاق بسبب جملة أمور منها القلق الذي أعربت عنه الدول الاعضاء ، ورفاه جميع من يعتمد على مصائد الاسماك كمصدر للرزق . ولا يزال وفده مقتنعا بأهمية التحليل العلمي وفي الوقت نفسه يعلق أهمية كبيرة على التعاون الدولي الذي تروجه الامم المتحدة . ولذلك ، فإن اليابان سوف تبذل قصارى جهدها للتقيد بأي اتفاق يتم التوصل إليه .

٦٢ - السيد مكدونالد (الاتحاد الاوروبي) : قال إنه على الرغم من صحة القول بأن الشباك العائمة قد استخدمت في مياه الاتحاد لصيد مجموعة واسعة من الانواع ، فإن صيد السمك بالشباك العائمة ليس منتشر انتشارا كبيرا . بيد أن فعالية الممارسة وتوسعها السريع الى أجزاء أخرى في العالم جعلا من الضروري فرض الحظر المقترح .

٦٣ - وفي ١٠ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٠ ، اقترحت اللجنة الاوروبية على مجلس وزراء شؤون مصائد السمك التابع للاتحاد الاوروبي مجموعة من التدابير لحفظ الارصدة السمكية ، تشمل حظر جميع عمليات الصيد بالشباك العائمة الكبيرة . وقد حققت هذه التدابير هدف الاتحاد ذا الاولوية وهو جعل سياسة حفظ الارصدة عنصرا رئيسيا في سياسة

(السيد مكدونالد ، الاتحاد الاوروبي)

الاتحاد المتبعة تجاه مصائد السمك . ووفقا لقراري الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ و ٤٥/١٩٧ تمكن الاتحاد أيضا من إنهاء استخدام الشباك العائمة الكبيرة في صيد الاسماك . فعلى سبيل المثال ، اتخذ الاتحاد بالفعل قرارا يحظر قيام سفن الاتحاد ذات الشباك العائمة التي يزيد طولها على كيلومترين ونصف بالصيد في مياه الاتحاد . وفي ٢٨ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٩١ ، أصدر مجلس وزراء شؤون مصائد السمك قرارا ملزما من الناحية القانونية ينص على قواعد لاستخدام الشباك التي يزيد طولها على كيلومتر واحد ويصل الى كيلومترين ونصف ويحظر صيد السمك بشباك أطول .

٦٤ - وتطبق تدابير الاتحاد في جميع المياه الواقعة تحت سيادة دوله الاعضاء أو ولايتها القضائية ، وخارج تلك المياه ، على أي سفينة ترفع علم دولة من الدول الاعضاء في الاتحاد أو تكون مسجلة فيها . إلا أنه بإمكان السفن التي كانت تستخدم الشباك العائمة في السنتين الماضيتين في جزء محدود من شمال شرق المحيط الاطلسي أن تستمر في استخدام شبكتين متصلتين يصل طول كل منهما الى ٢,٥ كيلومتر وذلك حتى ٣١ كانون الاول/ديسمبر ١٩٩٣ شريطة أن تكون الشباك مغمورة على عمق مترين على الاقل تحت السطح . ورغم أن هذا الاستثناء محدود للغاية من حيث نطاقه ومدته ، فإن الاتحاد الاوروبي يرى أنه يمثل إنجازا وذلك بسبب جملة أمور منها أن التدابير ملزمة وواردة في التشريع مع فرض جزاءات في حالة حدوث مخالفات .

٦٥ - السيد مور (الولايات المتحدة الامريكية) : قال إنه بعد التعاون في جمع واستعراض البيانات العلمية ، انتهى بلده وبلدان أخرى الى أن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة الكبيرة يشكل ممارسة غير تمييزية ومدمرة ومهدرة . وبالتالي فإن حكومته ترى أنه ينبغي تنفيذ وقف مؤقت عالمي على هذا النوع من الصيد في عام ١٩٩٢ من أجل حماية الموارد البحرية الحية في بيئة المحيطات التي تعتمد عليها البشرية جمعاء .

٦٦ - وقال إن مشروعي قرارين قد قدما بشأن الموضوع (A/C.2/46/L.7 و L.9) . ولذلك أجرت حكومته مشاورات مع مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.7 ومع مقدم مشروع القرار A/C.2/46/L.9 في محاولة للتوفيق بين النصين . وكما أشارت الوثيقة A/C.2/46/L.7/Rev.1 - التي اشتركت الولايات المتحدة واليابان وسبع دول أعضاء أخرى في تقديمها - فإن المشاورات كانت ناجحة . علاوة على ذلك ، انضم حاليا الى مقدمي القرار اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، واسرائيل ، واثيوبيا وبربودا ، وبربادوس ،

(السيد مور ، الولايات المتحدة الامريكية)

وترينيداد وتوباغو ، وتشيكوسلوفاكيا ، وجزر البهاما ، وجزر مارشال ، والجمهورية الدومينيكية ، وساموا ، وشيلي ، وفانواتو ، وفيجي ، وقبرص ، وموريشيوس ، وناميبيا ، والنمسا . وسيعرض القرار في نهاية المناقشة .

٦٧ - السيد كودريافتسيف (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) : قال إنه على الرغم من أن بلده ينظر في طرق مختلفة لتنفيذ قراري الجمعية العامة ٤٤/٢٢٥ و ٤٥/١٩٧ ، فإن سفن صيد السمك السوفياتية لم تستخدم أبدا الشباك العائمة في أعالي البحار . ولم تستخدم سوى الشباك الصغيرة فقط في المنطقة الاقتصادية الخالصة لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، وذلك للقيام بأنشطة علمية بحتة لاغير .

٦٨ - وقال إن بلده من ضمن البلدان التي تشعر حاليا بتأثير صيد السمك بالشباك العائمة الكبيرة . ولذلك فإنه يؤيد فرض حظر كلي أو وقف مؤقت على استخدام الشباك العائمة في أعالي البحار . وبالطبع سيكون من المستوصب في الأجل الطويل لو وضعت اتفاقية بشأن الموضوع ، وأن اعتماد قرار بصدد هذه المسألة سيؤدي الى تيسير ترشيد استخدام الموارد الحية للمحيطات والبحار وسيساعد على تعزيز الجهود المبذولة من جانب الأمم المتحدة لحل المشاكل الايكولوجية الراهنة .

٦٩ - وكما تدرك الوفود جيدا ، قُدم مشروعا قرارين يمثلان وجهتين مختلفتين في النظر بشأن الموضوع . والاتفاق على تقديم مشروع قرار واحد إنما يبين أن الاهتمام بالصالح العام قد ساد ، وانه قد تم الاعتراف بأهمية ضمان حماية عنصر آخر من عناصر التراث المشترك للإنسانية .

٧٠ - السيد حلاق (الجمهورية العربية السورية) : أعلن عن رغبة بلده أيضا في أن يصبح من مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.7/Rev.1 .

٧١ - السيد لوهيا (بابوا غينيا الجديدة) : قال إن التقدم المحرز في مناقشة البند قيد النظر يبعث على التشجيع . فمن الاهمية أن يتسم النقاش الدائر بشأن قضايا اقتصادية رئيسية تمس البلدان الصغرى بالوضوح . وقال إن بابوا غينيا الجديدة ترغب أيضا في الانضمام الى مقدمي مشروع القرار A/C.2/46/L.7/Rev.1 .

رفعت الجلسة الساعة ١٧/٠٠